بنك البلاد
BANK ALBILAD

بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوع: صكوك صدارة المرفقات: ٠١

قرار الهيئة الشرعية رقم (١٢٨/أ)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الأربعين بعد الأربعمائة، المنعقد يوم الأحد ١٤٣٤/٠٨/٢٨هـ الموافق ٢٠١٢/٠٧/٠٧م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد اطلعت على قرار الهيئة الشرعية المشكلة لإصدار الرأي الشرعي بشأن صكوك شركة صدارة للكيميائيات المملوكة لشركتي أرامكو السعودية وداو للبتروكيميائيات. وهي صكوك إجارة موصوف بالذمة؛ لغرض تمويل إنشاء جزء من مجمع بيتروكيميائي في مدينة الجبيل الصناعية.

وقد تضمن القرار (المرفق) وصفًا مفصلًا لهيكلة الصكوك والوثائق المتعلقة بالإصدار، وما خلصت إليه الهيئة من إجازة إصدار الصكوك وتداولها والاستثمار فيها، وما تعلق بهذه الإجازة من جوانب.

وبعد الاطلاع على محضر اجتماع الهيئة الشرعية ذي الرقم (٤٣٨) والتاريخ ١٤٣٤/٠٤/١٥هـ ٢٠١٣/٠٢/٢٥م.

وبعد المداولة والمناقشة **قررت الهيئة** ما يأتي:

الموافقة على ما جاء في قرار الهيئة الشرعية المشكلة لإصدار الرأي الشرعي بشأن صكوك شركة صدارة للكيميائيات. حيث إن الأصول المؤجرة مملوكة على سبيل الشيوع بين صدارة وحملة الصكوك كل حسب حصته.

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيسًا)

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائبًا)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوًا)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوًا)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوًا)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًا)

الإنماء للاستثمار
alinma investment

شركة البلاد للاستثمار
ALBILAD INVESTMENT CO.

القرار الشرعي

بشأن صكوك صدارة

التاريخ: 1434/04/13هـ – 2013/02/23م

الموضوع: إصدار صكوك شركة صدارة للكيميائيات.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الهيئة الشرعية المشكّلة لإصدار الرأي الشرعي بشأن صكوك شركة صدارة للكيميائيات (المملوكة لشركتي أرامكو السعودية وداو للبتروكيميائيات)، قد اطلعت على ما أعده فريق الدراسة الشرعي للنظر في إصدار صكوك إجارة موصوف بالذمة مع التمليك اللاحق لشركة صدارة للكيميائيات، لغرض تمويل إنشاء جزء من مجمع مصانع منتجات بتروكيميائية، ويتلخص هيكل هذه الصكوك على النحو الآتي:

1- تُنشأ شركة صدارة للخدمات الأساسية لتكون المصدر لهذه الصكوك، وتتولى طرح الصكوك وجمع الأموال من المستثمرين.

2- تُنشأ اتفاقية مشاركة بين صدارة، وحملة الصكوك الذين يمثلهم المصدر.

3- تمثل حصيلة الإصدار حصة حملة الصكوك في المشاركة، وأما حصة صدارة فهي حق الانتفاع بالأرض التي ستقام عليها المصانع، وتدار المشاركة من قبل صدارة بصفتها الشريك المدير.

4- تُعين شركة ذات غرض خاص -مستقلة عن الشريكين- لتكون وكيلًا عن المشاركة في توقيع الاتفاقيات مع الأطراف ذات العلاقة بكل اتفاقية كاتفاقية المقاولة، واتفاقية إجارة الموصوف بالذمة، واتفاقية وكالة الخدمات.

5- يوقع وكيل المشاركة اتفاقية مقاولة مع صدارة لغرض إنشاء المصانع.

6- يوقع وكيل المشاركة مع صدارة اتفاقية إجارة موصوفة بالذمة، تستأجر صدارة بموجبها حصة حملة الصكوك في المشاركة، وتكون دفعات الإجارة قبل اكتمال المشروع تحت الحساب، ولا تستحق إلا بعد اكتمال الأصول والتمكن من استيفاء المنفعة.

7- يوقع وكيل المشاركة مع صدارة اتفاقية وكالة الخدمات تكون بموجبها صدارة مسؤولة عن تقديم الخدمات اللازمة للأصول المؤجرة.

8- تضمن كل من شركتي أرامكو وداو صدارة في سداد دفعات الإيجار لحملة الصكوك أثناء مدة الإنشاء فقط.

وبعد الاطلاع على الوثائق المنظمة لهيكل الصكوك وهي: اتفاقية الشروط العامة، ونشرة الإصدار للصكوك، واتفاقية المشاركة، واتفاقية الإجارة الموصوفة في الذمة، واتفاقية إعلان وكالة، واتفاقية إدارة الدفعات، واتفاقية وكالة تقديم خدمات، واتفاقية المقاولة، واتفاقية التعهد بتغطية التكاليف، واتفاقية ضمان المصدر المحلي على الحساب، واتفاقية تنازل المصدر المحلي، وعقد رهن وتنازل المصدر الخارجي، واتفاقية التعهد عند الإغلاق المنفرد للصكوك، واتفاقية الاكتتاب.

وبعد الاطلاع على خطاب رئيس الهيئة الشرعية بشأن الموافقة على هيكل الصكوك وضوابط ذلك، وخطاب تقييم حصة صدارة في المشاركة، وخطاب تنازل صدارة عن حق الانتفاع بالأرض لصالح المشاركة، وخطاب التنازل عن حقوق صدارة في عقود المقاولة لصالح المشاركة.

اطلعت عليه
عبد الله الطاهر

مرفق رقم (١) بالقرار رقم (١٢٨/أ)

الإنماء للاستثمار
alinma investment

شركة البلاد للاستثمار
ALBILAD INVESTMENT CO.

وبعد الاستماع لإيضاحات الموظفين المختصين من ذوي العلاقة، وإجابتهم -بحسب المخاطبات الرسمية والمراسلات البريدية- عن أسئلة الهيئة بهذا الشأن.

وبعد الدراسة والنظر والمناقشة وإجراء التعديلات اللازمة **قررت الهيئة** ما يأتي:

أولًا: لا مانع شرعًا من إصدار هذه الصكوك وتداولها والاستثمار فيها، ويعد هذا القرار خاصًا بهذه الصكوك، ولا تتأهل وثائقها لأن تكون وثائق تغطية يمكن استخدامها في صكوك أخرى.

ثانيًا: أُصدر هذا القرار بناء على ما اطلعت عليه الهيئة من الهيكل والاتفاقيات والوثائق الموضحة في صدر هذا القرار والمحفوظة لدى فريق الدراسة الشرعي، ولا تسري هذه الموافقة على أي تعديلات لاحقة.

ثالثًا: الغرض من هذا القرار بيان الحكم الشرعي، ولا يقصد به التوصية بالاستثمار، وتتحمل كل جهة ذات علاقة مراعاة ما تحقق به مصلحتها من حيث الحقوق والالتزامات التي ترتبها تلك الصكوك على أطرافها مما ليس له علاقة بالجانب الشرعي.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الهيئة الشرعية

سليمان بن تركي التركي (عضوًا)

يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوًا)

محمد بن سعود العصيمي (رئيسًا)

اطلعت عليه

عبدالله المطلعه

صفحة 2 من 2